**بسم الله الرحمن الرحيم**

جامعة القصيم ـ كلية الشريعة والدراسات الإسلامية ـ قسم الدعوة والثقافة الإسلامية

اختبار أعمال السنة الفصل الأول لمقرر النظام الاقتصادي في الإسلام (١٠٣ سلم)

للعام الجامعي ١٤٤٥ هـ

**الاسم..... الرقم الجامعي..... (الشعبة:١٤٢١)**

**اختري الإجابة الصحيحة لكل مما يلي: أول عشرة كل فرع درجة ونصف والباقية كل فرع درجة واحدة**

١- الأمر الكلي الذي ينطبق على جزئيات كثيرة هو:

أ- الأحكام الشرعية ب- النظام الاقتصادي ج- القاعدة د ـ جميع ما ذكر صحيح.

٢- من معالم المنهج النبوي الاقتصادي:

أ ـ الاهتمام بمالية الدولة. ب ـ معالجة ضعف الدخل الفردي.

ج ـ تشجيع التنمية. د جميع ما ذكر صحيح.

٣ ـ من مبادئ الاعتقاد العامة للنظام الاقتصادي:

أ -المال مال الله ب. الوفاء بالعقود ج. كفاية الخيرات لحاجات البشر د. أ + ج

٤ ـ قوله صلى الله عليه وسلم (رحم الله رجلا سمحا إذا باع وإذا اشترى وإذا اقتضى) يدل على مبدأ أخلاقي في الاقتصاد الإسلامي هو: أ ـ النصيحة ب ـ الصدق ج- السماحة د ـ الأمانة

٥ ـ المشكلة الاقتصادية من وجهة نظر المنهج الإسلامي؛ تتمثل في:

أ ـ ندرة الموارد ب ـ الطبيعة عاجزة عن الإدرار بخيراتها

ج مشكلة سلوكية؛ هي: إساءة إدارة الثروة واستغلالها د ـ جميع ما ذكر صحيح.

٦ – قوله تبارك وتعالى (ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن) يدل على مبدأ تشريعي للاقتصاد الإسلامي هو

أ ـ الوفاء بالعقود ب -الأمر بالقسط والعدل ج ـ أداء الأمانات د لا شيء مما ذكر

٧ ـ من أسس النظام الاقتصادي الإسلامي:

أ ـ الحرية الاقتصادية المنضبطة ب ـ الملكية العامة والملكية الخاصة.

ج ـ التكافل الاقتصادي د جميع ما ذكر صحيح.

٨ ـ إذا وجد المشتري عيبا في السلعة؛ فإن له الحق في إعادة السلعة؛ تطبيقا لقاعدة:

أ ـ يتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام ب ـ يرتكب أخف الضررين؛ لاتقاء أشدهما

| |
|---|
| ج ـ الضرر يُزال د ـ لا شيء مما ذكر صحيح |
| ٩ ـ واحدة من المعاملات المذكورة محرمة.<br>أ ـ بيع الثمار بعد بدو (ظهور) صلاحها ب ـ أخذ عوض مقابل تأخير الدين<br>ج ـ عقد مسابقات على أعمال نافعة للمجتمع؛ كالسباق في الخيل والإبل والرمي بالسهام<br>د استئجار مرضع لإرضاع مولود بحاجة للرضاعة، مع أن اللبن مجهول القدر والصفة |
| ١٠ ـ يُستفاد من قاعدة: **(يُغتفرُ في التوابع ما لا يغتفر في غيرها)** شرط من شروط الغرر المؤثر:<br>أ ـ أن يكون الغرر كثيرا ب ـ ألا تدعو الحاجة للعقد<br>ج ـ أن يكون الغرر في المعقود عليه أصالة د ـ جميع ما ذكر صحيح |
| ١١- من أسس النظام الاقتصادي الإسلامي الرئيسة<br>أ- الحرية الاقتصادية المنضبطة ب - الملكية العامة والخاصة ج – التكافل الاقتصادي د – جميع ما ذكر |
| ١٢ - يقسم الربا إلى نوعين هما:<br>أ-الربا المركب وغير المركب ب – ربا الفضل وربا النسيئة ج – أ + ب د – لا شيء مما ذكر |
| ١٣- من العقود المحرمة أن يلعب طرفان بألعاب حظية والغالب يأخذ من المغلوب مبلغا متفقا عليه ويسمى:<br>أ – الربا ب – الأنصاب ج – الميسر د - الأزلام |
| ١٤- من الضوابط الشرعية الواردة على الإنتاج:<br>أ – المشروعية ب – تحقيق المصلحة ج – التوازن في الانفاق ومراعاة الأولويات د – أ + ب |
| ١٥ – قوله تبارك وتعالى (والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما) يدل على ضابط من الضوابط الواردة على الانفاق هو:<br>أ – النهي عن الانفاق على السلع الضارة ب – المشروعية ج – التوسط في الانفاق د – لا شيء مما ذكر |

مع خالص الدعاء للجميع بالتوفيق والسداد